

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بعسير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم : 3282



مصفوفة الصلاحيات لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بعسير

تم اعتماد مصفوفة الصلاحيات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته
(٤٩) المنعقدة بتاريخ ١٤٤٥/٧/٢ هـ الموافق ٢٠٢٤/١/١٤ م



الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

المحتويات

٣	مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
٣	مقدمة:
٤	النطاق:
٤	البيان:
٤	أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:
٦	ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
٧	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
٧	المسئوليات:
٩	آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية
٩	أولاً: طلب العضوية:
٩	ثانياً: أنواع العضوية:
١٠	أ. العضو العادي:
١٠	ب. العضو الداعم:
١١	ج. العضو الفخري:
١٢	ثالثاً: سداد الاشتراكات:
١٢	رابعاً : فقدان العضوية :
١٣	خامساً: إعادة العضوية لمن فقدها:
١٤	استمارة طلب عضوية

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بعسير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم : 3282



مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مقدمة:  مصرف الراجحي (زكاة)
 مصرف الراجحي (زكاة)
 مصرف الإنماء

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تُعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات، لتتجنب مخاطر الفساد والاحتيال.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان:

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

- ١- اعتماد السياسات العامة لتحقيق أهداف الجمعية.
- ٢- إعداد الخطط الإستراتيجية والتنفيذية للجمعية ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها من الجمعية العمومية.
- ٣- اعتماد الهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية.
- ٤- اعتماد الأنظمة والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.
- ٥- اعتماد أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللوائح التنفيذية والقواعد واللوائح الأساسية والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.
- ٦- فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع الشيكات وتحصيلها، أو أذونات الصرف وكشوفات الحسابات، وتنشيط الحسابات، وقفها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية التي تحتاجها الجمعية.
- ٧- إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الجمعية العمومية.
- ٨- بيع العقارات واستبدال الأوقاف، والرهن، والاقتراض، وأخذ التمويل والتسهيلات المالية، وإجراء أي تصرفات أخرى مما يكون للجمعية فيه غبطة ومصالحة بعد تفويض الجمعية العمومية.
- ٩- شراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراجها لصالح الجمعية، وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية المقررة من الجمعية العمومية.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

- ١٠- تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها.
- ١١- إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.
- ١٢- اعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين تضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والإعلان عنها.
- ١٣- صياغة سياسات وشروط وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العمومية لها.
- ١٤- إعداد التقارير الدورية.
- ١٥- تزويد المركز بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية، وصورة من الموازنة التقديرية للعام الجديد.
- ١٦- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده.
- ١٧- الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.
- ١٨- تعيين مسؤول تنفيذي ومدير مالي متفرغين للجمعية، وتحديد مهامهما وصلاحياتهما ومزاياهما وتزويد المركز ببياناتهما وفقاً للنماذج المعتمدة منه، وقرار تعيينهما، وإبلاغ المركز عن أي تغيير يطرأ في حالتهما، ويجوز بموافقة المركز الاستثناء من شرط التفرغ.
- ١٩- تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم ومزاياهم، والتأكد من إتمام تسجيلهم وفقاً لما ينص عليه نظام العمل واللوائح والقواعد الصادرة بموجبه.
- ٢٠- اعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والمركز والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، ونشر الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية على الموقع الإلكتروني للجمعية.
- ٢١- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية، والمراجع الخارجي، والمركز، والجهة المشرفة.
- ٢٢- وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة المركز والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.
- ٢٣- استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.
- ٢٤- التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة.
- ٢٥- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.
- ٢٦- وضع القواعد اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.
- ٢٧- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

- ١- رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
- ٢- رسم أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والقواعد التي يصدرها المركز، واعتمادها من مجلس الإدارة، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
- ٣- إعداد اللوائح الإجرائية التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
- ٤- تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها وقراراتها وتعليماتها، وتعميمها.
- ٥- توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات اللازمة.
- ٦- اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.
- ٧- رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تنعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.
- ٨- رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والإعلان عنها بعد اعتمادها.
- ٩- تزويد المركز ببيانات ومعلومات الجمعية وفق النماذج المعتمدة من المركز، وتحديثها بما يطرأ من تغييرات، والرد على ما يطلبه المركز خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب.
- ١٠- الرفع بترشيح أسماء الموظفين القياديين في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم للاعتماد.
- ١١- الارتقاء بخدمات الجمعية كافة.
- ١٢- متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد، والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.
- ١٣- المشاركة في إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتمدة تمهيداً لاعتمادها.
- ١٤- إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعها لاعتماده.
- ١٥- إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.
- ١٦- تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

- ١٧- الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة، وتقديم تقارير عنها.
- ١٨- إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
- ١٩- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال اختصاصه.
- ٢٠- يجوز للمدير التنفيذي أن يفوض بعض هذه الأعمال مع مراعاة ما يشترط له موافقة المركز.

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

- ١- يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
- ٢- عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
- ٣- لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناء على طلب من أعضاء المجلس.
- ٤- أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
- ٥- يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أداؤها.
- ٦- أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشئون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية من لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
- ٧- لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك.

المسئوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسئوليتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بعسير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم : 3282



آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

أولاً: طلب العضوية:

- تقديم طلب العضوية: يتقدم الراغب في الانضمام إلى الجمعية العمومية بطلب عضوية، وفقاً للنموذج المعتمد من الجمعية وقد يتطلب هذا النموذج معلومات شخصية مثل الاسم، العنوان، المؤهلات، والخبرات.
- دراسة الطلب: يدرس مجلس إدارة الجمعية طلبات العضوية المقدمة، ويقيم مدى توافق المتقدم مع شروط العضوية في الجمعية وفق ما يلي:
 - إذا كان طالب العضوية شخصاً من ذوي الصفة الطبيعية فيشترط فيه الآتي:
 - ألا يقل عمره عن الخامسة عشرة عاماً.
 - أن يكون كامل الأهلية.
 - أن يكون حسن السيرة والسلوك.
 - أن يكون قد مضى على عضويته في الجمعية ستة أشهر على الأقل.
 - الالتزام بسداد اشتراك رسوم العضوية إن وجدت.
 - أن يقدم طلب العضوية للجمعية وفق النموذج المعد من المركز.
 - إذا كان طالب العضوية شخصاً من ذوي الصفة الاعتبارية فيشترط فيه الآتي:
 - الالتزام بسداد رسوم العضوية إن وجدت.
 - أن يكون قد مضى على عضويته في الجمعية ستة أشهر على الأقل.
 - أن يقدم طلب العضوية للجمعية وفق النموذج المعد من المركز.
 - أن يعين ممثلاً له من ذوي الصفة الطبيعية على أن يكون التمثيل بموجب مستند رسمي يصدر من صاحب الصلاحية في الجهة الاعتبارية، ويجب أن تتوفر فيه الشروط الواجبة في عضوية الشخص من ذوي الصفة الطبيعية.
- الموافقة على الطلب: في حالة الموافقة على طلب العضوية، يصدر مجلس الإدارة قراراً بقبول العضو الجديد، ويبلغ بذلك.
- سداد الاشتراك: يجب على العضو الجديد سداد اشتراك سنوي للجمعية، وذلك وفقاً للمبلغ المحدد في اللائحة الأساسية للجمعية وحسب نوع عضويته.
- تسجيل العضوية: يتم تسجيل العضو الجديد في سجلات الجمعية، ويصبح بذلك عضواً في الجمعية العمومية، ويحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية، والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة (إذا انطبقت عليه شروط الترشح).

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

ثانياً: أنواع العضوية:

أ. العضو العادي:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء،

واجبات العضو العادي:

- أ. دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (٣٠٠) ريال.
- ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.
- ج. عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.
- د. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

حقوق العضو العادي:

- أ. حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية.
- ب. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري.
- ج. الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية.
- د. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي بالتضامن مع ٢٥٪ من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية.
- هـ. الحق في الإنابة كتابةً لأحد الأعضاء لتمثيله في حضور الجمعية العمومية وفقاً للأحكام التي حددتها المادة (الحادية والعشرين) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

ب. العضو الداعم:

يكون العضو داعمًا إذا التزم بسداد العضوية العادية إضافة إلى تبرعه للجمعية من حسابه الخاص بمبلغ لا يقل عن (١٠٠,٠٠٠) مئة ألف ريال سعودي.

واجبات العضو الداعم:

- أ. تبرع العضو للجمعية من حسابه الخاص بمبلغ لا يقل عن (١٠٠,٠٠٠) مئة ألف ريال سعودي غير مقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل تاريخ بدء الانتخابات التي تليه بعشرة أيام عمل، وفي حال وقوع التبرع بعد هذا التاريخ أو في ظل وجود مجلس إدارة مؤقت فيرحل احتساب هذا التبرع لأول انتخابات تجري بعد تاريخ التبرع.
- ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.
- ج. عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.
- د. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

حقوق العضو الداعم:

أ. حق الحضور والتصويت في الجمعية العمومية على أن يكون للداعم حقوق العضو العادي مضافاً إليها الحق في التصويت في انتخابات مجلس إدارة الجمعية بعدد من الأصوات توازي مجموع ما دفعه من رسوم العضوية والتبرعات غير المقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل بدء الانتخابات التي تليه بعشرة أيام عمل مقسوماً على قيمة رسم العضوية العادية وذلك للترشيح في دورة انتخابات واحدة.

ب. في حال كان العضو الداعم شخصية اعتبارية فيتمثلها في التصويت والحقوق الممثل النظامي الذي يعينه صاحب الصلاحية في الشخصية الاعتبارية وفقاً للمادة (العاشرة) من اللائحة التنفيذية.

ج. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري.

د. الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية.

هـ. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي بالتضامن مع ٢٥٪ من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية.

ج. العضو الفخري:

١. يكون عضواً فخرياً من يرى مجلس الإدارة منحه عضوية فخرية في المجلس من ذوي المكانة والرأي ممن أدوا خدمات جليلة

للدولة أو للجمعية أو ممن لهم نشاط مرموق في المجال العام، كما يجوز لمجلس الإدارة سحياً شريطة الالتزام بما يلي:

أ. لا يعد العضو الفخري عضواً من أعضاء مجلس الإدارة ولا تنطبق عليه الالتزامات والحقوق التي

يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة.

ب. يكون للعضو الفخري حق المناقشة في اجتماعات مجلس الإدارة، دون التصويت ولا يثبت بحضوره

صحة الانعقاد.

ج. تزويد المركز بنسخة من قرار مجلس الإدارة الخاص بمنح العضوية الفخرية في المجلس أو سحياً

مشتملاً على أسماء الأعضاء الفخريين وصفاتهم، ومبررات ذلك.

١. إذا كان العضو شخصية اعتبارية فيتمثلها في التصويت والحقوق الممثل النظامي الذي يعينه صاحب الصلاحية في

الشخصية الاعتبارية وفقاً للمادة (العاشرة) من اللائحة التنفيذية

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

إذا كان لدى الجمعية أي عضويات أخرى.. فضلاً تضاف هنا



ثالثاً: سداد الاشتراكات:

- يجب على كل عضو في الجمعية أن يدفع الاشتراك المحدد حسب نوع العضوية التي ينتمي إليها، ولا يحق له ممارسة أي من حقوقه في حالة إخلاله بسداد الاشتراك، وتكون أحكام الاشتراك حسب الآتي:
- ١- يؤدَّى اشتراك العضوية مرة في السنة، أو بناء على جدول شهري وحسب طلب العضو وما يقرره مجلس الإدارة، مع مراعاة الآتي:
 - أ. وجوب أداء الاشتراك السنوي قبل نهاية السنة المالية.
 - ب. لا يُعفى العضو من سداد المبالغ المستحقة عليه في الجمعية في حال انتهاء عضويته بها.
 - ٢- إذا انضم أحد الأعضاء إلى الجمعية خلال السنة المالية، فلا يؤدي من الاشتراك إلا نسبة ما يوازي المدة المتبقية من السنة المالية للجمعية.
 - ٢- يجوز للمجلس إهمال أعضاء الجمعية غير المسددين إلى موعد انعقاد أقرب جمعية عمومية.

رابعاً : فقدان العضوية :

تزول صفة العضوية عن العضو بتوصية من مجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية وذلك في أي من الحالات الآتية:

- الانسحاب الطوعي: يمكن للعضو تقديم طلب انسحاب خطي من الجمعية إلى مجلس الإدارة، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبته بأي مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه.
- فقدان شرط من شروط العضوية: إذا فقد العضو أحد شروط العضوية المنصوص عليها في اللائحة الأساسية للجمعية (مثل الجنسية، السن، الأهلية، السيرة والسلوك، المؤهلات، الخبرات)، يجوز للجمعية إلغاء عضويته.
- عدم سداد الاشتراك السنوي: إذا لم يتم العضو بسداد الاشتراك السنوي المستحق عليه، يجوز للجمعية إلغاء عضويته بعد إخطاره وتنبهه بذلك.
- الإضرار بالجمعية: إذا قام العضو بأي فعل يضر بالجمعية أو بمصالحها أو بسمعتها، أو قام باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي يجوز للجمعية إلغاء عضويته.
- الوفاة: تنتهي عضوية العضو تلقائياً بوفاة.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

خطوات إلغاء العضوية:

- التحقق من السبب: يتحقق مجلس إدارة الجمعية من سبب إلغاء العضوية، ويجمع الأدلة اللازمة لإثباته.
- إخطار العضو: يتم إخطار العضو المعني بقرار إلغاء العضوية وأسبابه خطياً وفي وسائل التواصل المسجلة في استمارة العضوية، وإعطاؤه فرصة لتقديم دفاعه أو تبرير موقفه.
- اتخاذ القرار: يصدر مجلس إدارة الجمعية قراراً نهائياً بإلغاء العضوية، ويبلغ العضو بذلك.
- شطب العضوية: يتم شطب اسم العضو من سجلات الجمعية، ويصبح غير عضو فيها، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية أو التصويت على قراراتها.
- ملاحظات هامة:
 - يجب أن يكون قرار إلغاء العضوية مسبباً وموثقاً، ويجب أن يبلغ للعضو المعني خطياً.
 - يحق للعضو الذي تم إلغاء عضويته الطعن في القرار أمام الجهات المختصة، وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.

خامساً: إعادة العضوية لمن فقدتها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينيياً ومهما كانت الأسباب.

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بعسير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي - ترخيص رقم : 3282



استمارة طلب عضوية

البيانات الشخصية	الاسم الرباعي	مكان الميلاد	تاريخ الميلاد
	رقم الهوية		تاريخ الاصدار
	محل الإقامة		رقم الجوال
	المؤهل العلمي		البريد الإلكتروني
	عنوان العمل		صندوق البريد
	التخصص		الرمز البريدي
	الوظيفة الحالية		تلفون العمل

سعادة/ رئيس مجلس إدارة جمعية وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استجابةً لدعوتكم أفيدكم برغبتني في الانضمام لعضوية الجمعية العمومية لجمعية ومرفق صورة من الهوية الوطنية.

أمل استكمال ما يلزم لتسجيلي، علماً أنه سيتم إيداع رسم الاشتراك السنوي (٠٠٠ ريال) في حساب الجمعية عند إشعاري بالموافقة على الانضمام

والله يحفظكم ويرعاكم،،

الاسم: _____

الـ _____ و _____

التاريخ: / / ١٤٤٤ هـ الموافق: / / ٢٠ م

لاستخدام الجمعية فقط :

قرر مجلس الإدارة بجلسته رقم وتاريخ:/...../..... :

وافقة مجلس الإدارة على الطلب اعتباراً من / / ١٤٤٤ هـ.

امتداع عن الطلب للأسباب التالية:-

١. _____

٢. _____

الختم

يحيى بن علي عسيري
رئيس مجلس إدارة جمعية تذكرة

الحسابات البنكية

SA 5215000 999123581710007
SA 4615000 999123581710018
SA 7910000 0042584857000109

بنك البلاد (عام)
بنك البلاد (زكاة)
البنك الأهلي

SA 0580000 110608010135405
SA 2480000 110608010259999
SA 5505000 068200009981000

مصرف الراجحي (عام)
مصرف الراجحي (زكاة)
مصرف الإنماء